



جانب وزارة الاقتصاد والتجارة

مديرية حماية المستهلك

2018

الموضوع: تسعير واستيفاء كلفة خدمات الخلوي.
المستدعي: نادي قضاة لبنان (علم وخبر رقم 138 تاريخ 2019/1/29).

تبين أنه بتاريخ ٢٠١٢/١/٣١ أبرمت الدولة اللبنانية مع شركتي MTC و ORASCOM عقدي ادارة لتشغيل قطاع الخلوي لصالحها وقد تمّ تمديد هذين العقدين أكثر من مرة كان آخرها بقرار صدر عن مجلس الوزراء بتاريخ 2019/3/7 وقضى بتمديد العقدين لتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٩ (العقد الموقع بين الدولة اللبنانية وشركة MTC هو مطابق للعقد الموقع مع شركة (ORASCOM)،

وتبين أنّ شركتي MTC و ORASCOM تقومان بتسعير خدمات الخلوي التي تقدّمهما للمستهلك كما وتقوم وباستيفاء الفواتير المتعلقة بهذه الخدمات،

وتبين ان التسعير الذي تقوم به الشركتان لخدماتها يتم بالدولار الاميركي في حين ان استيفاء الفواتير يتم بالدولار الاميركي (فواتير الخلوي الثابت) وبالليرة اللبنانية (بالاستناد الى تسعير الدولار الاميركي) فيما يتعلّق بالبطاقات المسبقة الدفع (بطاقات "التشريح")،

وتبيّن أنّ ما شهدته الاسواق اللبنانية مؤخراً من شح في الدولار الاميركي ومن انخفاض في قيمة الليرة اللبنانية مقابل الدولار الاميركي ادى الى ارتفاع في سعر البطاقات المسبقة الدفع (بطاقات "التشريح") الامر الذي القى عبئاً اضافياً غير قانوني على عاتق المستهلك،



حيث أنّه يقتضي تحديد الجهة المعنية بالتسعير في ما يتعلّق بخدمات الخلوي (اولاً) كما وبيان مدى صحة ان يكون التسعير بالدولار الاميركي واستيفاء الفواتير بالعملة عينها او ما يقابلها بالليرة اللبنانية (ثانياً).

اولاً- الجهة الصالحة للتسعير.

حيث أنّه يستفاد من الفقرة (a) من تعريف "المداخيل المحصّلة (collected Revenues)¹ الواردة في مستهل العقد معطوفةً على الفقرة الاولى من المادة 14 "تأمين المدخول" ²(REVENUE ASSURANCE) وعلى تعريف "الوزارة" ³(Ministry) وعلى تعريف "المشارك" ⁴(Subscriber) انّ:

¹ « collected Revenues » means, in respect of each calendar month during the Term of this Agreement, all revenues collected by the Mobile Business (i.e. excluding bad debts), including without limitation:

(a) Subscriber revenues relating to the provision of telephony, data, value-added and other services, including subscription and connection fees, at the prices set by the Ministry;

² 14. « REVENUE ASSURANCE »

14.1 **The Manager shall keep the yearly Collected Revenues during the Term of this Agreement at least at the same level as in the previous year.** At the end of the Term, if the Total Collected Revenues are less than the previous year, a penalty will be collected from the Management Performance Bond in the amount of twenty Percent (20%) of the decrease in the Collected Revenues.

³ **«Ministry» means the Ministry of Telecommunications of the Republic of Lebanon,** and any reference to the Republic of Lebanon in this Agreement shall mean the Ministry, unless it cannot be interpreted as such;

⁴ **« Subscriber » means a person who has entered into an Agreement with MIC TWO directly or through its distributors or resellers for the provision of Mobile Services by means of the System**

- شركة MTC ملتزمة بصفتها مديراً (manager) بتأمين حد أدنى من المداخليل (REVENUE ASSURANCE) للدولة اللبنانية نتيجة عقد الادارة (management Agreement) الذي وقعته معها،

- جزءاً من هذه المداخليل هي تلك التي تستوفيهما الشركة من المشتركين المستفيدين (subscriber revenues) من خدمات الهاتف الخليوي (telephony) والتي تشمل بطبيعة الحال خدمة التخابر الخليوي الثابت والبطاقات المسبقة الدفع (بطاقات التشريع)، الانترنت (data)، الخدمات الاخرى والاضافية (value-added and other services) وضمنها رسوم الاشتراك والاتصال (subscription and connection fee)،

- وزارة الاتصالات هي من تقوم بتحديد اسعار الخدمات التي تستوفي بالاستناد اليها شركة MTC المداخليل من المشتركين المستفيدين من هذه الخدمات التي تقدمها لهم، وذلك على ما يستفاد من النص الحرفي للفقرة (a) من تعريف "المداخليل المحصلة" الذي يشير الى كون هذه الاسعار تحددها وزارة الاتصالات. (at the prices set by the Ministry....)

حيث انه في ضوء قيام شركة MTC بتسعير الخدمات خلافاً لما ينص عليه عقد الادارة الذي وقعته مع الدولة (والمخالفة تنطبق على شركة ORASCOM لاسباب عينها)، فإنه يقتضي بمديرية حماية المستهلك التدخل سريعاً للحؤول دون استمرار هذه الشركة في التفرد بهذه الصلاحية المحصورة بوزارة الاتصالات وليس بأي جهة أخرى،

ثانياً- صحة التسعير واستيفاء الفواتير لناحية العملة المعتمدة.

حيث انّ مسألة صحة التسعير الخاصة بالخدمات المتعلقة بقطاع الخليوي الذي تقوم شركتا MTC و ORASCOM بإدارته تفترض تحديد المبدأ القانوني المطبق على اللجوء الى العملة الاجنبية

(whether on a pre-pay or post-pay basis), or whose contract for such services has been transferred to the company;

كوسيلة ايفاء في عقد ادارة الخلوي الرهن (1) كما وتستوجب تحديد العملة التي يقتضي اللجوء اليها في التسعير والاستيفاء المتعلق بخدمات الخلوي موضوع عقد الإدارة الرهن (2)،

1- صحة اللجوء الى العملة الاجنبية كوسيلة ايفاء في عقد ادارة الخلوي الرهن.

حيث أنّ "محكمة التمييز الفرنسية في القرار الصادر في (JCP. II. 14871 1966/5/10) و Dalloz 966 ص 496) ثم في القرارين تاريخ 969/2/4 و 969/4/30 اعتبرت أنّ بند العملة الاجنبية لا يخرق قانون السعر الالزامي *cours forcé* طالما ان العملة الاجنبية ليست سوى وسيلة حساب الدين وطالما على المدين ان يدفع بالعملة التي تتمتع بالسعر القانوني *cours légal* اي بالعملة الوطنية. 2018
وبما ان من نتائج القرارات المشار اليها ان محكمة التمييز الفرنسية:

1- قد اعترفت في القانون الداخلي بصحة البنود المحررة بعملة اجنبية كوسيلة لحساب الدين *clauses- valeur devise étrangère* طالما ان الدفع يتم بالعملة الوطنية التي تتمتع بالسعر القانوني وبالقوة الابرائية،

2- فيما ابقت على نظام البطلان بالنسبة للبنود المحررة بالعملة الاجنبية كعملة دفع الدين،

clauses- valeur devise étrangère

J.C.L Civil – Art 1895 Fasc BI-II-Clauses monnaies étrangères no 42.

وحيث ان موقف الاجتهاد الفرنسي المشار اليه يتوافق والاحكام التشريعية المعمول بها في لبنان،
مما يقتضي معه القول بصحة البنود المحررة في القانون الداخلي باحدى العملات الاجنبية كوسيلة لحساب

الدين طالما ان الدفع يتم بالليرة اللبنانية، وببطلان البنود المحررة في القانون الداخلي باحدى العملات
الاجنبية كعملة دفع الدين".⁵

(هذا المعنى أيضاً: مرسال سيوفي، "التعاقد بالعملة الاجنبية"، مجلة العدل العدل ١٩٩٣ عدد ٢ قسم الدراسات)

حيث أنّه يستفاد من مضمون عقد الادارة ان كافة المبالغ المذكورة فيه تعويض الادارة
(... management fees) محدّدة بالدولار الاميركي الامر الذي يقتضي معه اعتبار البنود المتضمّنة
هكذا احكام بنوداً باطلة على اعتبار أنّ الدولار الاميركي لم يتم اللجوء اليه كوسيلة حساب الدين بل
كوسيلة ايفاء بدلاً من الليرة اللبنانية،

حيث أنّه يبقى النظر بمسألة مداخيل المشتركين (Subscriber revenues) لتحديد ما
اذا كان العقد قد اشترط ان تكون محدّدة بالدولار الاميركي ام بالليرة اللبنانية،

2- العملة التي يقتضي اللجوء اليها في التسعير والاستيفاء في ما يتعلق بخدمات الخلوي.

⁵الاستشارة الصادرة عن هيئة التشريع والاستشارات رقم 1988/1461 تاريخ 1988/10/14، منشورة في مجموعة استشارات الهيئة
الصادرة عن دار نشر صادر، صفحة 9669.

⁶« Management Fee » means the amount due to the manager, being (i) **a monthly fee in the amount of USD \$/890,000,000/ (Eight Hundred and Ninety Thousand United States Dollars)** payable on the fifteenth (15th) of every month from the Total Revenues, in addition to (ii) the amount that is due in a specific month out of a certain percentage of the Total Collected Revenues that shall vest subject to the Manager fulfilling a Management Objective, within the time frame assigned to each of the Management Objectives, and as each is defined in schedule 1 hereunder, less (iii) any penalty that shall be assessed and imposed in the event the Manager fails to meet the Performance Targets as defined in Clause 13 and in Schedule 2 hereunder, and less (iv) any other penalty under this Agreement.

حيث أنّه يستفاد من المادة 14 (وبخاصة الفقرة الرابعة منها)⁷ من عقد الادارة الراهن أنّه يفترض بشركة MTC ان تدفع "المداخيل المحصّلة" (Total Collected Revenues) للدولة اللبنانية بالدولار الاميركي على أنّه وفي حال انخفضت قيمة هذه

المداخيل نتيجة سعر صرف غير مؤات لليرة اللبنانية مقابل الدولار الاميركي، فإنّه لا تترتب أي مسؤولية على عاتق شركة MTC نتيجة هذا الانخفاض،

حيث أنّ انخفاض "المداخيل المحصّلة" من المشتركين وغيرهم، بسبب انخفاض سعر صرف الليرة اللبنانية، والتي من المفترض ان تدفعها شركة MTC للدولة اللبنانية بالدولار الاميركي لا يمكن تفسيره الا لكون هذه الاخيرة تستوفي فواتيرها من المشتركين باليرة اللبنانية وليس بالدولار الاميركي، اذ أنّه لو كانت هذه الاخيرة تستوفي الفواتير بالدولار الاميركي لما تمّ النص صراحةً على ترتيب آثار قانونية على التغيير في سعر صرف الليرة اللبنانية.

⁷ "14. « REVENUE ASSURANCE »

14.1 The Manager shall keep the yearly Collected Revenues during the Term of this Agreement at least at the same level as in the previous year. At the end of the Term, if the Total Collected Revenues are less than the previous year, a penalty will be collected from the Management Performance Bond in the amount of twenty Percent (20%) of the decrease in the Collected Revenues.

14.2 The manager must ensure, at its own cost, that the Management Performance Bond is always available in the full amount of USD /10,000,000/ (Ten Million United States Dollars) and must replenish it in subsequent years, if it has been drawn upon for penalties.

14.3 Should the decrease of the Total Collected Revenues be due to a decision, action or undertaking of the Republic of Lebanon Institution i.e. not under control of the Manager under this Agreement (including, without limitation, mobile consumer tariff decrease, interconnection tariffs change, award of a new mobile operator license, MISP or MVNO introduction), then the parties hereby agree and acknowledge that clauses 14.1 and 14.2 shall not apply to the extent of that effect.

14.4 **Should the decrease of the Total Collected Revenues in US Dollars be due to an unfavorable exchange rate between the Lebanese Pound and the US Dollar, then the parties hereby agree and acknowledge that clauses 14.1 and 14.2 shall not apply to the extent of that effect.**

حيث أنّه ومطلق الاحوال، يستفاد من المادة ١٩٢ من قانون النقد والتسليف أنّه "تُطبق على من يمتنع عن قبول العملة اللبنانية بالشروط المحددة في المادتين 7 و8 العقوبات المنصوص عليها بالمادة 319 من قانون العقوبات".

لذلك

فإنّ نادي قضاة لبنان يتقدّم من وزارة الاقتصاد والتجارة - مديرية حماية المستهلك بهذه الشكوى وذلك لاتخاذ الاجراءات الضرورية بحق شركتي MTC و ORASCOM اللتين (استوفنا سابقاً) وتستوفيان راهناً من المستهلكين الفواتير بالدولار الاميركي (الخلوي الثابت) وبالليرة اللبنانية (بالاستناد الى تسعير بالدولار الاميركي) في ما يتعلّق بالبطاقات المسبقة الدفع (بطاقات "التشريع")، وذلك في ضوء ما تمّ بيانه آنفاً وبخاصة لناحية أنّ:

- وزير الاتصالات هو المرجع الصالح للتسعير وليس الشركتين او ايّ جهة أخرى.
- التسعير في ما يتعلّق بفواتير الخلوي الثابت وضمن بطاقات المسبقة الدفع (بطاقات "التشريع") لا بد وان يكون بالليرة اللبنانية وليس بالدولار الاميركي.
- استيفاء قيمة فواتير الخلوي الثابت وضمن بطاقات المسبقة الدفع (بطاقات "التشريع") لا بد وان يكون بالليرة اللبنانية من قبل الشركتين.

رئيسة نادي قضاة لبنان

بيروت فيه 2019/11/5

القاضية اماني سلامه

سوی حقہ لیسن

